



آليات المحاسبة والمساءلة

القسم: سياسات الموارد البشرية
رقم الإجراء :
تاريخ موافقة مجلس الكلية/ الجامعة :
تاريخ آخر تعديل :
الجهة المسنولة عن التنفيذ : رئيس الجامعة- عمداء الكليات- مدير عام الشؤون الإدارية
الهدف من الآلية: وضع الإطار العام لضوابط الأداء وآليات المحاسبة والمساءلة للعاملين بالجامعة.

السياسة:

- تقوم جامعة ٦ أكتوبر بتطبيق نظام المساءلة والمحاسبة على العاملين الذين ثبت ارتكابهم مخالفات وفق النصوص الواردة في القوانين واللوائح العاملة بالجامعة وذلك لضبط السلوك الوظيفي والشخصي ،ويتمثل ذلك في النقاط التالية :
- ✚ بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس، فإذا ارتكب عضو هيئة التدريس مخالفة تأديبية، فإنه يحال إلى التحقيق بتقرير من عميد الكلية المختص وتصديق رئيس الجامعة ويصدر من رئيس الجامعة قراراً بتشكيل لجنة التحقيق واختصاصها بالواقعة.
 - ✚ يطبق على أعضاء هيئة التدريس ما جاء من مواد وبنود قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية، ولائحة جامعة ٦ أكتوبر بشأن الجزاءات والتظلمات.
 - ✚ ينتحى رئيس اللجنة أو أي عضو في لجنة التحقيق إذا كان طرفاً في الواقعة المنظورة محل التحقيق على أن يعين الرئيس عضواً آخر أو من يراه بديلاً ملائماً ضماناً لحيدة التحقيق.
 - ✚ تكون المتابعة والتقييم هما أحد الأدوات الأساسية لتحديد مستوى الأداء ومن ثم المساءلة والمحاسبة إذا كان هناك تقصير.
 - ✚ بخلاف الوارد في قانون تنظيم الجامعات، ووفق الحالة التي تستوجب المساءلة، يمكن تبني الآليات التالية:
 - ربط الحافز المادي بالأداء.
 - تأخير الترقية للدرجة الأعلى لمدة فصل دراسي أو أكثر.
 - خفض أو إلغاء نسبة مشاركة الجامعة في رسوم الاشتراك في المؤتمرات.
 - عدم إعطاء الأولوية.

مجال التطبيق:

تطبق هذه السياسة على جميع فئات العاملين بالجامعة من أعضاء هيئة التدريس وأعضاء الهيئة المعاونة والإداريين والعاملين.

الرقابة والمتابعة والتقييم:

تخضع هذه السياسة في تطبيقها للرقابة والمتابعة المباشرة من رئيس الجامعة، وتنفذها الإدارات واللجان ذات الصلة، ويتم تقييمها بصورة دورية.

السياسات الأخرى ذات العلاقة:

مركز ضمان الجودة

جامعة 6 أكتوبر - مركز ضمان الجودة